



الدورة الثانية والسبعون
البند ٢٥ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/72/426)]

٢٣٩/٧٢ - عقد الأمم المتحدة للزراعة الأسرية (٢٠١٩ - ٢٠٢٨)

إن الجمعية العامة،

إذ تعترف بنجاح السنة الدولية للزراعة الأسرية، التي أعلنتها الجمعية العامة في قرارها ٢٢٢/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ونُفذت في عام ٢٠١٤، والتي أبرزت دور الزراعة الأسرية والرعي وصغار المزارعين في الإسهام في تحقيق الأمن الغذائي وتحسين التغذية،

وإذ ترحب بإحراز العديد من البلدان تقدما كبيرا في وضع سياسات عامة لصالح الزراعة الأسرية، بما في ذلك تشكيل لجان وطنية للزراعة الأسرية، ووضع سياسات للإدماج المالي لصغار المزارعين، من قبيل القروض الائتمانية الصغيرة الحجم، وإذ تعترف بالدور الذي تضطلع به المزارع الأسرية في تحسين التغذية وضمان الأمن الغذائي العالمي، والقضاء على الفقر، والقضاء على الجوع، والمحافظة على التنوع البيولوجي، وتحقيق الاستدامة البيئية، والمساعدة في معالجة الهجرة،

وإذ تشير إلى إنشاء قاعدة معارف الزراعة الأسرية، وإذ تسلّم بأن تبادل المعارف والبيانات يساهم في حوار السياسات وصنع السياسات من أجل تلبية الاحتياجات الخاصة للمزارع الأسرية،

وإذ تسلّم بالدور الهام للعلم والتكنولوجيا والابتكار ومباشرة الأعمال الحرة في دعم أصحاب الحيازات الصغيرة، بمن فيهم الرعاة والمزارعون الأسريون، ولا سيما النساء والشباب في المناطق الريفية، وإذ تسلط الضوء، في هذا الصدد، على أهمية التنمية القائمة على الابتكار ودعم مباشرة الأعمال الحرة الجماعية والابتكار، وإذ ترحب بتكنولوجيات الزراعة المستدامة الجديدة التي يمكن أن تسهم في انتقال



أصحاب الحيازات الصغيرة من زراعة الكفاف إلى الإنتاج التجاري الابتكاري، على نحو يساعدهم في تعزيز أمنهم الغذائي وتغذيتهم، ودر فوائض قابلة للتسويق، وإضافة قيمة إلى منتجاتهم،

وإذ تسلّم أيضاً بالصلة الوثيقة بين الزراعة الأسرية، وتعزيز وحفظ التراث التاريخي والثقافي والطبيعي، والعادات والثقافة التقليدية، ووقف فقدان التنوع البيولوجي، وتحسين الظروف المعيشية للأشخاص الذين يعيشون في مناطق ريفية،

وإذ تؤكد دور مختلف أنواع الغابات، بما في ذلك الغابات الشمالية والمعتدلة والمدارية، في دعم الزراعة الأسرية،

وإذ تعيد تأكيد أهمية مصائد الأسماك المستدامة ومزارع تربية الأحياء المائية في الأمن الغذائي والتغذية،

وإذ تلاحظ أن منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة قد عقدت الدورة الحادية والثلاثين لمؤتمرها الإقليمي لأوروبا، في فورونيز، الاتحاد الروسي، في أيار/مايو ٢٠١٨، بالتركيز على مسائل الزراعة والأمن الغذائي والتغذية، بما في ذلك روابطها بتغير المناخ،

وإذ تضع في اعتبارها المبادئ التوجيهية الخاصة بالعقود الدولية في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي الواردة في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨٤/١٩٨٩ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٩،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل علمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفرضي إلى التحول، وإذ تؤكد من جديد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

وإذ تعيد أيضاً تأكيد قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ ترحب باتفاق باريس^(١) وبيده نفاذه في وقت مبكر، وإذ تشجع جميع أطرافه على تنفيذه تنفيذاً تاماً، وتشجع الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(٢) التي لم تودع بعد

(١) اعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/م أ - ٢١.

(٢) United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822.

صكوكها للتصديق عليها أو قبولها أو إقرارها أو الانضمام إليها، حسب الاقتضاء، على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن،

وإذ تشير إلى إعلان العقد ٢٠١٦-٢٠٢٥ باعتباره عقد الأمم المتحدة للعمل من أجل التغذية^(٣)، استنادا إلى إعلان روما عن التغذية^(٤) وإطار العمل المصاحب له^(٥)،

وإذ تشير أيضا إلى أن حوالي ٨٠ في المائة من أشد السكان فقرا يعيشون في المناطق الريفية ويعملون في الزراعة، وأن تخصيص الموارد اللازمة لتنمية المناطق الريفية والزراعة المستدامة، ودعم صغار المزارعين، ولا سيما المزارعات، أساسي للقضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بأساليب تشمل تحسين رفاه المزارعين،

وإذ تسلّم بأن ٨١٥ مليون شخص في جميع أرجاء العالم ما زالوا يعانون من الجوع، وأن انتشار أشكال أخرى من سوء التغذية لا يزال كبيرا في بعض مناطق العالم، وإذ تؤكد الدور الهام الذي تؤديه المزارع الأسرية في إنتاج أكثر من ٨٠ في المائة من أغذية العالم من حيث القيمة،

وإذ تؤكد أن إقامة نظام تجاري عالمي متعدد الأطراف ومنفتح وغير تمييزي ومنصف ويستند إلى قواعد أمر من شأنه أن ينهض بالزراعة عموما والزراعة الأسرية والتنمية الريفية في البلدان النامية ويسهم في تحقيق الأمن الغذائي والتغذية على الصعيد العالمي، وإذ تحت على اعتماد استراتيجيات وطنية وإقليمية ودولية تشجع المشاركة الشاملة للمزارعين، ولا سيما صغار المزارعين والمزارعون الأسريين، بمن فيهم النساء، في الأسواق المجتمعية والوطنية والإقليمية والدولية؛

وإذ تؤكد من جديد أن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات سيسهمان إسهاما حاسما في إحراز التقدم نحو تحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة وغاياتها، وإذ تؤكد من جديد أيضا الدور والإسهام المهمين للنساء الريفيات، بمن فيهن صاحبات الحيازات الصغيرة والمزارعات، ونساء الشعوب الأصلية والنساء في المجتمعات المحلية، ومعارفهن التقليدية في تعزيز التنمية الزراعية والريفية، وتحسين الأمن الغذائي والقضاء على الفقر في الريف، وإذ تؤكد في هذا الصدد أهمية استعراض السياسات والاستراتيجيات الزراعية بما يكفل الاعتراف بالدور الحاسم للمرأة في مجال الأمن الغذائي والتغذية والنظر إليه باعتباره جزءا لا يتجزأ من التدابير القصيرة والطويلة الأجل للتصدي لانعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية واحتمالات حدوث التقلب المفرط في الأسعار والأزمات الغذائية في البلدان النامية،

وإذ تشدد على ضرورة تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق لجميع النساء والرجال، بمن فيهم الشباب والأشخاص ذوو الإعاقة، وإذ تسلّم بأن السياسات والبرامج التي تشجع على الابتكار فيما يتعلق بالمزارع الأسرية يجب أن تقترن بسياسات تعزز التنمية الريفية الشاملة، بغية توفير عمالة إضافية أو بديلة وفرص توليد الدخل في المناطق الريفية،

وإذ تسلّم بالآثار الإيجابية للتعاون في أوساط المزارعين الأسريين من خلال مبادرة التعاون فيما بين المزارعين، باعتباره عنصرا أساسيا لإنشاء بيئات مؤاتية لدعم تبادل الخبرات والمعارف لتوسيع نطاق الحلول التقليدية والابتكارية ذات الصلة، الفعالة من حيث التكلفة، بغية تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

(٣) القرار ٢٥٩/٧٠.

(٤) منظمة الصحة العالمية، الوثيقة EB/136/8، المرفق الأول.

(٥) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

وإدراكاً منها أن تغير المناخ يشكل تهديدا عاجلا بالنسبة للمجتمعات البشرية والكوكب قد لا يمكن عكس اتجاهه، وأنه يؤثر تأثيرا خطيرا على الزراعة في جميع أرجاء العالم وأن دعم الزراعة الأسرية يمكن أن يسهم في مكافحة تغير المناخ وفي زيادة القدرة على التكيف مع آثاره الضارة وتعزيز القدرة على مواجهة تغير المناخ وتقليل انبعاثات غازات الدفيئة، على نحو لا يهدد إنتاج الأغذية،

وإذ تشير إلى ضرورة تعزيز جهودنا الرامية إلى تحسين الأمن الغذائي والتغذية والتركيز على صغار المزارعين والمزارعات، وكذلك على التعاونيات الزراعية وشبكات المزارعين، وضرورة تشجيع البلدان على تنشيط الشراكات العالمية،

وإذ تسلّم بأهمية التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في تعزيز الزراعة الأسرية والتصدي لمشكلة انعدام الأمن الغذائي من خلال تبادل المعارف والخبرات والممارسات الجيدة والسياسات الابتكارية والدراية والموارد،

١ - **تقرر** إعلان الفترة ٢٠١٩-٢٠٢٨ عقدا للأمم المتحدة للزراعة الأسرية، ضمن الهياكل القائمة والموارد المتاحة؛

٢ - **تشجع** جميع الدول على وضع وتحسين وتنفيذ سياسات عامة بشأن الزراعة الأسرية وتبادل تجاربها وأفضل ممارساتها في مجال الزراعة الأسرية مع الدول الأخرى؛

٣ - **تهيب** بمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية إلى قيادة تنفيذ العقد، بالتعاون مع المنظمات المعنية الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، بوسائل منها تحديد ووضع الأنشطة والبرامج الممكنة، وذلك في نطاق ولايتها وفي حدود الموارد المتاحة لها ومن خلال تقديم التبرعات، حسب الاقتضاء؛

٤ - **تدعو** الحكومات والجهات الأخرى صاحبة المصلحة، بما في ذلك المنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية، إلى تقديم دعم فعال لتنفيذ العقد، بوسائل منها تقديم التبرعات، حسب الاقتضاء؛

٥ - **تدعو** الأمين العام إلى إبلاغ الجمعية العامة عن تنفيذ العقد، بالاستناد إلى تقارير فترات الستين التي تشترك في تجميعها منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية.

الجلسة العامة ٧٤

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧